

بطاقة الخدمة رقم (٢٦)

اسم الخدمة والتعريف بها: تجديد ترخيص شركة التأمين الأجنبية غير العاملة في المملكة (شركة المقر/ مكتب التمثيل).	
وصف الخدمة: تجديد الترخيص الممنوح لشركة التأمين الأجنبية غير العاملة في المملكة (شركة المقر/ مكتب التمثيل).	
الفئة المستهدفة من الخدمة: شركة التأمين الأجنبية غير العاملة في المملكة (شركة المقر/ مكتب التمثيل).	
أماكن الحصول على الخدمة	
المركز الرئيسي: هيئة التأمين / مديرية الشؤون القانونية ومديرية الرقابة الفنية والمالية.	
الأماكن البديلة: لا يوجد	
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: لا يوجد	
متطلبات الحصول على الخدمة	
١- خطة سير الخدمة تسلسليا حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة	
٢- الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة	لا يوجد
٣- الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • على شركة التأمين الأجنبية غير العاملة في المملكة (شركة المقر/ مكتب التمثيل) تقديم طلب لتجديد ترخيصها سنوياً وذلك قبل خمسة وأربعين يوماً من تاريخ انتهاء مدة ترخيصها وفقاً للأنموذج المعد لهذه الغاية، مرفقاً به الوثائق والبيانات التالية: <ol style="list-style-type: none"> ١. ما يثبت أن ترخيص أو تسجيل الشركة الأجنبية الأم لممارسة أعمال التأمين لا زال سارياً. ٢. البيانات المالية التقديرية للسنة المالية التالية للمقر أو لمكتب التمثيل. ٣. كشف يتضمن اسم مدير المقر أو مكتب التمثيل، والموظفين لديه وأسماء الأشخاص المفوضين بالتوقيع عن الشركة الأجنبية غير العاملة في المملكة (شركة المقر/ مكتب التمثيل). ٤. أي بيانات أو وثائق طلبت من الشركة الأجنبية غير العاملة في المملكة وفقاً لأحكام القانون أو الأنظمة أو التعليمات أو القرارات الصادرة بمقتضى أي منها ولم تقم الشركة الأجنبية غير العاملة في المملكة بتقديمها خلال السنة. ٥. تصريح خطي بأن كامل البيانات والوثائق المقدمة صحيحة.

<p>٦. أي متطلبات أو بيانات أو أوراق ثبوتية أو معلومات أخرى يطلبها المدير العام. ٧. ما يثبت دفع البدلات المقررة قانوناً.</p>	
<ul style="list-style-type: none"> • يقدم طلب تجديد الترخيص وفقاً للأنموذج المعد لهذه الغاية بمقتضى القرار الصادر عن المدير العام وذلك قبل خمسة وأربعين يوماً من تاريخ انتهاء الإجازة الواقع في ١٢/٣١ من كل عام. • تزويد الهيئة بالوثائق المطلوبة. • يفصل المدير العام في طلب تجديد الترخيص خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوم عمل من تاريخ استكمال الطلب كافة المتطلبات والبيانات والأوراق الثبوتية المطلوبة. 	<p>٤- الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة</p>
<p>بحد أقصى خمسة وأربعين يوماً.</p>	<p>الزمن المستغرق للحصول على الخدمة</p>
<p>تستوفي الهيئة خمسمائة دينار عند تجديد ترخيص شركة التأمين الأجنبية غير العاملة (شركة المقر/ مكتب التمثيل).</p>	<p>الرسوم المالية المطلوبة</p>
<p>تعليمات ترخيص شركة التأمين الأجنبية غير العاملة في المملكة ومراقبة أعمالها (شركة المقر/ مكتب التمثيل) رقم (٢) لسنة ٢٠٠٨.</p>	<p>السند القانوني</p>
<p>الشركاء في تقديم الخدمة</p>	
	<p>اسم الشريك:</p>
	<p>دور الشريك:</p>